

1308 - حكم زكاة الفطر وكيفية إخراجها إذا لم يوجد

مستحقون لها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قل من لم يجد حوله من يستحق زكاة الفطر ليدفعها اليه فماذا يفعل؟ وما الحكم لو تركها الى ما بعد صلاة العيد نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فزكاة الفطر - [00:00:00](#) فريضة فرضها الله جل وعلا على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وسلم على الرجال والنساء. والصغير والكبير والحر والمملوك امر النبي صلى الله عليه وسلم تؤدي قبل خروج الناس الى صلاة العيد - [00:00:22](#) فالذي لا يجد حوله فقراء يلزمه ان يقدمها الى فقراء اخرين في القرى المجاورة ويسارع الى اخراجها قبل صلاة العيد وليس له تأخيرها الى ما بعد صلاة العيد لان هذا خلاف امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:36](#) وقد امر الرسول عليه الصلاة والسلام بان تؤدي قبل خروج الناس الى الصلاة. وقال من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات فالواجب عليك ايها السائل ان تعنى بهذا الامر وان تخرجها قبل صلاة العيد - [00:00:52](#) ولو قبل العيد بيوم او يومين او ثلاث لا بأس اليوم الثامن والعشرين والتاسع والعشرين والثلاثين كان ابن عمر يخرجها قبل العيد بيومين وهكذا الصحابة ربما اخرجها قبل العيد ثلاثة ايام ابن عمر رضي الله عنه المقصود انه لا حرج في ذلك. يبدأ اخراجها من اليوم الثامن والعشرين - [00:01:08](#) ويستمر الى صلاة العيد فليس لك ان تؤخرها الى ما بعد الصلاة واذا كان مكانك ليس فيه فقراء فاطلب الفقراء من مكان اخر ولو بالسفر. نعم - [00:01:29](#)